

قانون رقم ٣٩٧ لسنة ١٩٥٥

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٥٠٨ لسنة ١٩٥٤
بإعادة تنظيم الجامعات المصرية

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣
وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء
سلطات رئيس الجمهورية ؛

وعلى القانون رقم ٥٠٨ لسنة ١٩٥٤ بإعادة تنظيم الجامعات المصرية .
وعلى القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٥٥ في شأن تقرير بعض أحكام خاصة
بموظفي الجامعة ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير التربية والتعليم ؛

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - تعدل الفقرة الثالثة من المادة ٨٩ والمادة ٩٧ من القانون
رقم ٥٠٨ لسنة ١٩٥٤ بإعادة تنظيم الجامعات المصرية على الوجه الآتي :

مادة ٨٩ فقرة ثالثة :

"ويجوز أن يعين مدرسو لغات حية وموظفون فنيون أجانب، ويكون
تعيينهم بقرار من مدير الجامعة بناء على طلب الجهة المختصة لمدة تعين في
حقودهم ويسرى حكم الفقرة الثانية من المادة السابقة على هؤلاء الموظفين
- ويمنع من يقضى عقده منهم مكافأة تعادل مرتب نصف شهر عن كل
سنة من السنوات الخمس الأولى عن خدمته ومرتب شهر عن كل سنة تزيد
على ذلك " .

مادة ٩٧

"إلى أن يتم تكوين مجلس جامعة أسيوط وهيئاتها المختلفة المبينة في هذا
القانون .

يتولى وزير التربية والتعليم كافة الاختصاصات والسلطات التي لمدير
الجامعة وهيئاتها المختلفة . وله أن يعهد إلى مكاتب عام هذه الجامعة
بالاختصاصات المنصوص عليها في المادة ١٧ من هذا القانون " .

مادة ٢ - على وزير التربية والتعليم تنفيذ هذا القانون ويعمل به من
تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

صدر ديوان الرياسة في ٢١ ذي الحجة سنة ١٣٧٤ (١٠ أغسطس سنة ١٩٥٥) .

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين ، (بكباشي (أ . ح)

وزير التربية والتعليم

كمال الدين حسين ، صاغ (أ . ح)

قانون رقم ٣٩٨ لسنة ١٩٥٥

بتعديل الفقرة الأولى من المادة ٥٤ وإضافة فقرة جديدة إلى
المادة ٨٥ من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣

وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء
سلطات رئيس الجمهورية .

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين
والمراسم قوايين المعدلة له ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ؛

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة ٥٤ من القانون
رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ المشار إليه النص الآتي :

"ويجوز بقرار من الوزير المختص منح أجازة دراسية بمرتب أو بغير مرتب
لمدة لا تتجاوز أربع سنوات " .

مادة ٢ - تضاف فقرة جديدة إلى المادة ٨٥ من القانون رقم ٢١٠
لسنة ١٩٥١ المشار إليه نصها الآتي :

قانون رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٥٥

بفتح اعتماد إضافي بميزانية مشروعات تنمية الإنتاج القومي
للسنة المالية ١٩٥٥ - ١٩٥٦

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير
سنة ١٩٥٣

وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتفويض مجلس الوزراء
سلطات رئيس الجمهورية

و بناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية مشروعات تنمية الإنتاج القومي للسنة المالية
١٩٥٥ - ١٩٥٦ باب ٥ (مشروعات المواصلات) - ٢ (مصلحة
التلغرافات والتليفونات) اعتماد إضافي قدره ١,٠٦٧,٠٠٠ ج (مليون
وسبعة وستون ألفاً من الجنيهات) لمواجهة الزيادة في الأجهزة والمخطوط
التليفونية .

ويؤخذ هذا الاعتماد من موارد الميزانية المذكورة .

مادة ٢ - على وزراء المالية والاقتصاد والمواصلات والبنية
لشؤون الإنتاج تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه

صدر بديوان الرياسة في ٢١ ذي الحجة سنة ١٣٧٤ (١٠ أغسطس سنة ١٩٥٥)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين ، بكاشي (أ. ح)

وزير الدولة لشؤون الإنتاج

قائد جناح ، حسن ابراهيم

وزير المواصلات

فتحي رضوان

وزير المالية والاقتصاد

عبد المنعم القيسوني

وفي حالة نذب موظف من عمله للقيام مؤقتاً بعمل وظيفة أخرى تكون
السلطة الأدبية بالنسبة الى المحالقات التي يرتكبها في مدة نذبه من اختصاص
الجهة التي نذب للعمل بها .

مادة ٣ - على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به
من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية

صدر بديوان الرياسة في ٢١ ذي الحجة سنة ١٣٧٤ (١٠ أغسطس سنة ١٩٥٥)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين ، بكاشي (أ. ح)

وزير الصحة العمومية

نور الدين طراف

وزير المواصلات

فتحي رضوان

وزير الزراعة

عبد الرزاق صدقي

وزير الشؤون البلدية والقروية

قائد جناح ، عبد اللطيف محمود البندادي

وزير الارشاد القومي ووزير الدولة لشؤون السودان

صلاح الدين مصطفى سالم ، صاغ (أ. ح)

وزير الداخلية

زكريا محيي الدين ، بكاشي (أ. ح)

وزير الشؤون الاجتماعية

حسين الشافعي ، بكاشي (أ. ح)

وزير الدولة لشؤون رئاسة الجمهورية ولشؤون الإنتاج

قائد جناح ، حسن ابراهيم

وزير الحربية

عبد الحكيم هاسر ، لواء (أ. ح)

وزير المالية والاقتصاد

عبد المنعم القيسوني

وزير التموين

قائم مقام ، أنور السادات

وزير التجارة والصناعة (بالنيابة)

عبد المنعم القيسوني